

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثنى ١٥ جنيها

السنة
١٩٧ هـ

الصادر فى يوم الأحد ٩ رجب سنة ١٤٤٥
الموافق (٢١ يناير سنة ٢٠٢٤)

العدد
١٧



محتويات العدد

رقم الصفحة

٧٨٢ و ٣٩٤	قراران وزاريان رقما	{	وزارة الإسكان والمرافق
٢٨-٣ لسنة ٢٠٢٣	{	والمجتمعات العمرانية
٤٢ قرار رقم ٢٩٠٢ لسنة ٢٠٢٣	{	الهيئة العامة للرقابة المالية :
٤٥ قرارات توفيق أوضاع لجمعية	{	محافظه القاهرة
٤٧ قرار تعديل رقم ٦ لسنة ٢٠٢٣	{	مديرية التضامن الاجتماعي
٤٩ و ٤٨ تعديل النظام الداخلي لجمعيتين	{	محافظه القاهرة - الإدارة المركزية للتعاون
- إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح ..	{	الإدارة العامة للتعاونيات المتنوعة
٥١ إعلانات فقد		
- إعلانات مناقصات وممارسات		
- إعلانات بيع وتأجير		
- حجوزات - بيوع إدارية		

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٣٩٤ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٩

باعتقاد المخطط التفصيلى لقطعتى الأرض رقمى (٣٧٤ و ٣٧٤ أ)

بمساحة إجمالية ١٤٣,٧٣ فدان

الواقعة بمنطقة القرار الجمهورى رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧

بمدينة الشيخ زايد والموفق أوضاعها للسادة شركة النوران للتنمية الزراعية

لإقامة نشاط سكنى وخدمات بعلاوة سريعة لخدمة قاطنى المشروع

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ بشأن ضم بعض المساحات

لمدينتى ٦ أكتوبر والشيخ زايد ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٣٦٧ لسنة ٢٠١٨ باعتماد المخطط الاستراتيجى العام لمدينة الشيخ زايد وتوسعاتها ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٦٧ لسنة ٢٠٢٠ باعتماد المخطط التفصيلى لبعض المناطق بامتداد مدينة الشيخ زايد ؛
وعلى عقود البيع النهائية المشهورة خلال عام ٢٠٠٧ المبرمة بين السيد/ عصام السيد حفى وآخرون للتعامل على بعض المساحات أيسر طريق القاهرة / الإسكندرية الصحراوى عند الكيلو (٤٣) ؛

وعلى ما انتهت إليه اللجنة المشكلة بالقرار رقم ١٢٥ لسنة ٢٠١٨ بجلستها رقم (٣٠) بتاريخ ٢٠١٩/١/١٦ فى شأن دراسة طلب التسجيل رقم (٢٠١٧/٧٧/٣٧٤) المقدم من شركة النوران للتنمية الزراعية لتقنين وضع قطعة أرض ضمن القرار الجمهورى رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ والملفات المستلمة من جهة الولاية السابقة للأرض محل الطلب برفع الأمر للجنة العقارية الرئيسية للموافقة على توفيق الوضع لمساحة (١٦٥ ف، ٢١ ط، ٨، ١٠ اس) (مساحة الرفع) لشركة النوران للتنمية الزراعية والنظر فى تطبيق البند أولاً من قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلستها رقم (١٢١) بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٢ بالموافقة على أسلوب التعامل مع مقدمى الطلبات للسادة المتعاملين والمثبت عقودهم النهائية مع جهات الولاية السابقة للأراضى التى تم ضمها لكردون المدينة بقرارى رئيس الجمهورية رقمى ٧٧ و ٢٣٠ لسنة ٢٠١٧ على أن يكون بالنظام العينى ؛

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بالهيئة الصادر بجلستها رقم (٤٢) بتاريخ ٢٠١٩/٥/٢٣ بالموافقة على اعتماد توفيق الوضع لمساحة (١٦٥ ف، ٢١ ط، ٨، ١٠ اس) (مساحة الرفع) لشركة النوران للتنمية الزراعية على أن يكون بالنظام العينى (٥٠٪ - ٥٠٪) ؛

وعلى ما انتهت إليه اللجنة المشكلة بالقرار رقم ١٢٥ لسنة ٢٠١٨ بجلستها رقم (٥٧) بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٢ والمعتمد من وحدة مراجعة واعتماد لجنة توفيق الأوضاع المشكلة بالقرار الوزارى رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠١٩ بجلستها رقم (١٤) بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١١ والذى تضمن أن مساحة قطعة الأرض المملوكة لشركة النوران أصبحت بمساحة (١٤١ فدان، ٨ ط، ٨,٨ س) ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بالجلسة رقم (١٣٥) بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٦ بالموافقة على شراء حصة الهيئة والتعامل مع الأفراد داخل الأرض الكبيرة وأن يكون النشاط المعدل لجميع قطع الأراضى سكنى فقط والتعامل العينى سواء من داخل الأرض الموفق أوضاعها أو عن طريق أراضى بديلة بالمنطقة مع مراعاة فروق التميز والاشتراطات البنائية (إن وجدت) وكذا مسئولية الهيئة فى توصيل المرافق الرئيسية حتى حدود أرض المشروع فقط ؛

وعلى كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (١٤١٢) بتاريخ ٢٠٢١/٦/٣ المتضمن موافقة اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم ٤١ لسنة ٢٠٢١ على اعتماد توصية اللجنة المشكلة بالقرار رقم (١٢٥) بجلستها رقم (٩١) بتاريخ ٢٠٢١/٣/٣ المتضمنة الآتى :

التعامل مع المشروع كتقسيم قطع أرضى صغيرة وليس مشروع عمرانى متكامل .
يتم اعتماد المخطط التفصيلى لتقسيم قطع الأراضى فنياً من القطاع المختص
بالهيئة موضحاً به الاشتراطات البنائية .

يتم سداد مستحقات الهيئة نظير مساحة كل قطعة أرض طبقاً لعقود البيع المبرمة بين الشركة والأفراد وذلك بواقع (٥٠٪) من مساحة العقد كنشاط سكنى فقط على أن يتم إعادة دراسة السعر الذى سوف يتم التعامل به نظراً لأن السعر السابق تحديده بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١٦ كان سعر المشروع العمرانى المتكامل وليس أراضى صغيرة مع مراعاة خصم تكلفة توصيل المرافق الداخلية من السعر الذى سيتم تحديده نظراً لعدم التزام الهيئة بتوصيل أى مرافق داخلية لقطع الأراضى ويقتصر توصيل المرافق على الحدود الخارجية للمشروع وبحيث لا تقل المبالغ المحصلة عن أسعار التعامل على المشروع العمرانى المتكامل لاستيلاء حصة الهيئة على أن يتم أخذ التعهدات اللازمة من كل مالك بسداد أى فروق لتوصيل المرافق الرئيسية لمساحة المشروع بعد استكمال المرافق واعتماد الختاميات .

بعد سداد المستحقات المالية لكل قطعة أرض يتم تحرير عقود اتفاق واستخراج تراخيص البناء لكل قطعة أرض على حدة وطبقاً للرفع المساحى الوارد من المالك من جهة حكومية معتمدة .

فى حالة طلب ترخيص أى مبانى بنشاط غير سكنى يتم الدراسة من القطاع المختص بالهيئة وفى حالة السماح بذلك يتم تحديد العلاوة المقررة مقابل فرق النشاط السكنى عن الخدمى فى ضوء القواعد المعمول بها فى هذا الشأن .

يتم التعامل بذات الآلية على الحالات المثيلة التى يتعذر التعامل عليها كمشروع عمرانى متكامل والواقعة داخل حدود القرار الجمهورى ؛

وعلى كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٢٠٧٥) بتاريخ ٢٥/٨/٢٠٢١ بشأن موافقة اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم ٦٠ لسنة ٢٠٢١ بتحديد سعر المتر المربع من قطع أراضي الأفراد الواقعة داخل الكيانات الكبيرة بالمساحات المضافة لكردون المدينة طبقاً للقرار الجمهورى رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ للمساحات أقل من فدان إلى ١٠ أفدنة بنشاط (سكنى) بمدينة الشيخ زايد بواقع ١٢٢٠ ج/م/٢ للسداد الفورى إلخ وعلى النحو الوارد بالقرار ؛

وعلى كتاب شركة النوران للتنمية الزراعية الوارد برقم (٤١٢١٥٣) بتاريخ ٨/٦/٢٠٢٢ المرفق به اللوحات النهائية للمشروع ؛

وعلى كتاب جهاز تنمية مدينة الشيخ زايد رقم (١٧٨١) بتاريخ ٤/٧/٢٠٢٢ المرفق به اللوحات النهائية بعد المراجعة والتوقيع عليها من المختصين بالجهاز وكارت الوصف النهائى لأرض المشروع بعد إجراء بعض التعديلات على الطرق المحيطة والموضح به أن المساحات النهائية لقطعة الأرض رقم (٣٧٤) بمساحة ٢٥٣٨٢٧٧,٩٠ م بما يعادل ١٢٨,١٣ فدان وأن مساحة قطعة الأرض رقم (٣٧٤) هو ١٥,٦ فدان بإجمالى مساحة ١٤٣,٧٣ فدان ؛

وعلى الإفادة بقيام الشركة بسداد (٥٠٪) من قيمة المصاريف الإدارية المستحقة الواردة بتاريخ ٢٣/١٠/٢٠٢٢ فى ضوء الطلب المقدم وبتقسيط قيمة المصاريف الإدارية ؛ وعلى التعهدات المقدمة من الشركة ؛

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى باعتماد المخطط التفصيلى لقطعتى الأرض الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة الشيخ زايد بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السادة شركة النوران للتنمية الزراعية باعتماد المخطط التفصيلى لقطعتى الأرض رقمى (٣٧٤ و ٣٧٤ أ) بمساحة إجمالية ١٤٣,٧٣ فدان الواقعة بمنطقة القرار الجمهورى رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ بمدينة الشيخ زايد والموفق أوضاعها لإقامة نشاط سكنى وخدمات بعلاوة سعرية لخدمة قاطنى المشروع وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولأئحته التنفيذية وتعديلاتها والقرارات الوزارية أرقام ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ و ٣٦٧ لسنة ٢٠١٨ و ٣٦٧ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ١٢/٢/٢٠٢٣ والمنتهىة بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٧٢٠١) المؤرخ ٢٦/٤/٢٠٢٣ المتضمن الإفادة بأنه تم الالتزام بقرار اللجنة العقارية الرئيسية وأن الشركة تقدمت بمخطط تفصيلى كقطع أراضى سكنية صغيرة للاعتماد وأنه تم مراجعة المخطط طبقاً لضوابط واشترطات الهيئة وقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولأئحته التنفيذية واعتماد المخطط التفصيلى من الناحية الفنية تمهيداً لاستصدار القرار الوزارى المشروع طبقاً لقرار اللجنة العقارية الرئيسية الصادر فى هذا الشأن ليتسنى للجهاز إصدار العقود لقطع الأراضى للعملاء طبقاً للمساحة النهائية بالمخطط التفصيلى وتحديد المستحقات المالية أو الأراضى البديلة ضماناً لاستيداء حقوق الهيئة طبقاً للقواعد المعمول بها فى هذا الشأن ؛

قـرـر :

- مادة ١ -** يعتمد المخطط التفصيلى لقطعتى الأرض رقمى (٣٧٤ و ٣٧٤ أ) بمساحة إجمالية ١٤٣,٧٣ فدان الواقعة بمنطقة القرار الجمهورى رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ بمدينة الشيخ زايد ، الموافق أوضاعها للسادة شركة النوران للتنمية الزراعية لإقامة نشاط سكنى وخدمات بعلاوة سعرية لخدمة قاطنى المشروع، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار ، والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .
- مادة ٢ -** تلتزم الشركة ومالكو قطع الأراضى بالمشروع بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، والالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٨٤ لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإدراج ضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقارى وإدراجها ضمن ملاحق العقود المبرمة مع المطورين العقاريين ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .
- مادة ٣ -** تلتزم الشركة ومالكو قطع الأراضى بالمشروع بسداد العلاوة المقررة طبقاً لما تحدده اللجان المختصة بالهيئة نظير تحويل نشاط أراضى الخدمات من زراعى إلى خدمى وطبقاً لنوع الخدمة ولخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفى حال تخديمها من الخارج أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات ، وتلتزم الشركة بسداد العلاوات المقررة فى حينه .
- مادة ٤ -** تلتزم الشركة ومالكو قطع الأراضى بالمشروع بالتنسيق مع جهاز المدينة بعدم إصدار العقود لكل قطعة أو تراخيص بناء لها إلا بعد سداد مقابل التقنين سواء بالسداد النقدى أو العينى واعتماد الأرض البديلة وسداد نصيب القطعة من المصروفات الإدارية التى تم تقسيطها .
- مادة ٥ -** تلتزم الشركة ومالكو قطع الأراضى بالمشروع بتقديم التعهدات اللازمة بسداد أى فروق لتوصيل المرافق الرئيسية لمساحة المشروع بعد استكمال المرافق واعتماد الختاميات وبعد سداد المستحقات المالية لكل قطعة أرض يتم تحرير عقود اتفاق واستخراج تراخيص البناء اللازمة لها على حدة وطبقاً للرفع المساحى الوارد من المالك وفقاً لما ورد بقرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم ٤١ لسنة ٢٠٢١ .

مادة ٦ - تلتزم الشركة ومالكو قطع الأراضى بالمشروع بتقديم البرنامج الزمنى للمشروع للهيئة واعتماده .

مادة ٧ - تلتزم الشركة ومالكو قطع الأراضى بالمشروع بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٨ - تلتزم الشركة ومالكو قطع الأراضى بالمشروع بتقديم الرسومات التنفيذية ومواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ على أن تلتزم الشركة بتنفيذ كامل مبانى المشروع ، وفى حالة الإخلال بهذا الالتزام تتخذ الإجراءات القانونية .

مادة ٩ - تلتزم الشركة ومالكو قطع الأراضى بالمشروع بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص اللازمة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ١٠ - تلتزم الشركة ومالكو قطع الأراضى بالمشروع بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردة بالمادة (١) من هذا القرار وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٩) من هذا القرار ووفقاً للشروط المرفقة ولا يتم استخراج التراخيص إلا بعد سداد المستحقات المالية التى حل موعد سدادها .

مادة ١١ - تلتزم الشركة ومالكو قطع الأراضى بالمشروع بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

مادة ١٢ - تلتزم الشركة ومالكو قطع الأراضى بالمشروع باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .

مادة ١٣ - تلتزم الشركة ومالكو قطع الأراضى بالمشروع بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

مادة ١٤ - تلتزم الشركة ومالكو قطع الأراضى بالمشروع باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

مادة ١٥ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار



الشروط المرفقة بالقرار الوزارى المرفق

باعتقاد تخطيط وتقسيم قطعتى الأرض رقمى (٣٧٤ و ٣٧٤ أ)

بمساحة إجمالية ١٤٣,٧٣ فدان

الواقعة بمنطقة القرار الجمهورى رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧

بمدينة الشيخ زايد المتعامل عليها من السادة شركة النوران للتنمية الزراعية

لإقامة نشاط عمرانى سكنى وخدمات تجارية ونادى اجتماعى بعلاوة سعرية

والسابق توفيق أوضاعها للشركة بموجب قرار اللجنة العقارية الرئيسية

بجلستها رقم ٤١ لسنة ٢٠٢١

مساحة المشروع :

إجمالى مساحة المشروع ٢م٦٠٣٩٧١م أى ما يعادل ١٤٣,٧٣ فدان .

مكونات المشروع :

أولاً - قطعة الأرض رقم (٣٧٤) :

تبلغ مساحة قطعة الأرض ٢م٥٣٨٢٧٧,٩م أى ما يعادل ١٢٨,١٣ فدان

وتنقسم إلى :

١- الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢م٣٥٢٩٩٠,٣٢م أى ما

يعادل ٨٤,٠٤ فدان وتمثل نسبة (٦٥,٥٧٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٢- الأراضى المخصصة للخدمات بمساحة ٢م٤٤١٢١,٤٤م أى ما يعادل ١٠,٥٠

فدان و تمثل نسبة (٨,٢٠٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٣- الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء بمساحة ٢م٢٩٥٤,٥١م أى ما يعادل

٠,٧٠ فدان وتمثل نسبة (٠,٥٥٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٤- الأراضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٢٢م٩٠١٠٨,٢٢ أى ما يعادل ٢١,٤٤ فدان وتمثل نسبة (١٦,٧٤%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٥- الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢٣م٢٨٤٤٩,٢٣ أى ما يعادل ٦,٧٧ فدان وتمثل نسبة (٥,٢٩%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٦- الأراضى المخصصة لحرم خط الكهرباء بمساحة ١٨م١٩٦٥٤,١٨ أى ما يعادل ٤,٦٨ فدان وتمثل نسبة (٣,٦٥%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٣٢م٣٥٢٩٩٠,٣٢ أى ما يعادل ٨٤,٠٤ فدان وتمثل نسبة (٦٥,٥٧%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول قطع الأراضى السكنية التالى :

قطع الأراضى السكنية بالقطعة رقم ٣٧٤						
م	رقم القطعة	المساحة م	مساحة الدور الأرضى	النسبة البنائية %	النموذج	عدد الوحدات
١	١٦,٠٠	١٩٤٥,١٠	٤٦٦,٨٢	٢٤,٠٠	نموذج سكنى	٧
٢	١٧,٠٠	١٤٥٧,١٠	٣٤٩,٧٠	٢٤,٠٠	نموذج سكنى	٣
٣	١٨,٠٠	١٣٩٢,٨٠	٣٣٤,٢٧	٢٤,٠٠	نموذج سكنى	٣
٤	١٩,٠٠	١٧٠٦,٥٠	٤٠٩,٥٦	٢٤,٠٠	نموذج سكنى	٣
٥	٢٠,٠٠	١٥٩٦,٥٠	٣٨٣,١٦	٢٤,٠٠	نموذج سكنى	٦
٦	٢١,٠٠	١٩٤٥,٠٠	٤٦٦,٨٠	٢٤,٠٠	نموذج سكنى	٧
٧	٢٢,٠٠	٢٠٠٠,٠٠	٤٨٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكنى	٧
٨	٢٣,٠٠	١٦٩٥,٠٠	٤٠٦,٨٠	٢٤,٠٠	نموذج سكنى	٧
٩	٢٤,٠٠	١٥٠٠,٠٠	٣٦٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكنى	٦
١٠	٢٥,٠٠	١٥٠٠,٠٠	٣٦٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكنى	٦
١١	٢٦,٠٠	١٧٥٠,٠٠	٤٢٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكنى	٧
١٢	٢٧,٠٠	١٧٥٠,٠٠	٤٢٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكنى	٧
١٣	٢٩,٠٠	١٨٣٥,٠٠	٤٤٠,٤٠	٢٤,٠٠	نموذج سكنى	٧
١٤	٣٠,٠٠	٢٠٠٠,٥٠	٤٨٠,١٢	٢٤,٠٠	نموذج سكنى	٣
١٥	٣١,٠٠	١٣٤١,٦٠	٣٢١,٩٨	٢٤,٠٠	نموذج سكنى	٦

قطع الأراضي السكنية بالقطعة رقم ٣٧٤							
م	رقم القطعة	المساحة م ^٢	مساحة الدور الارضى	النسبة البنائية %	النموذج	عدد الوحدات	الارتفاع
١٦	٣٢,٠٠	١٩١٩,٥٠	٤٦٠,٦٨	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧	ارضى + دور
١٧	٣٢,٠٠	١٢٢٤,١١	٢٩٣,٧٩	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضى + دور
١٨	٣٤,٠٠	١٢٣٥,٨٠	٢٩٦,٥٩	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضى + دور
١٩	٣٥,٠٠	١٣٨٦,٥٠	٣٣٢,٧٦	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضى + دور
٢٠	٣٦,٠٠	١٩٧٨,٤٠	٤٧٤,٨٢	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضى + دور
٢١	٣٧,٠٠	١٩٦٠,٠٠	٤٧٠,٤٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧	ارضى + دور
٢٢	٣٨,٠٠	١٨٣٠,٥٠	٤٣٩,٣٢	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضى + دور
٢٣	٣٩,٠٠	١٦٨٢,١٠	٤٠٣,٧٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضى + دور
٢٤	٤٠,٠٠	١٥٨٣,٢٠	٣٧٩,٩٧	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧	ارضى + دور
٢٥	٤١,٠٠	١٥٧٤,٩٠	٣٧٧,٩٨	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧	ارضى + دور
٢٦	٤٢,٠٠	١٥٨٣,٣٠	٣٧٩,٩٩	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧	ارضى + دور
٢٧	٤٣,٠٠	١٦٨٢,٣٠	٤٠٣,٧٥	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧	ارضى + دور
٢٨	٤٤,٠٠	١٨٣٠,٧٠	٤٣٩,٣٧	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧	ارضى + دور
٢٩	٤٥,٠٠	١٥٣٩,٤٠	٣٦٩,٤٦	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧	ارضى + دور
٣٠	٤٦,٠٠	١٤٨٢,٦٠	٣٥٥,٨٢	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضى + دور
٣١	A٤٨	٧٢٢,٨٠	١٧٢,٤٧	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضى + دور
٣٢	B٤٨	٧٣٩,٦٠	١٧٧,٥٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضى + دور
٣٣	٤٩,٠٠	١٤٨٥,٠٠	٣٥٦,٤٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضى + دور
٣٤	٥٠,٠٠	١٤٨٥,٠٠	٣٥٦,٤٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضى + دور
٣٥	٥١,٠٠	١٤٨٥,٠٠	٣٥٦,٤٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضى + دور
٣٦	٥٢,٠٠	١٤٨٥,٠٠	٣٥٦,٤٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضى + دور
٣٧	٥٣,٠٠	١٤٨٥,٠٠	٣٥٦,٤٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضى + دور
٣٨	٥٤,٠٠	١٤٨٥,٠٠	٣٥٦,٤٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضى + دور
٣٩	٥٥,٠٠	١٤٨٥,٠٠	٣٥٦,٤٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضى + دور
٤٠	٥٦,٠٠	١٤٨٥,٠٠	٣٥٦,٤٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضى + دور
٤١	٥٧,٠٠	١٤٨٥,٠٠	٣٥٦,٤٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضى + دور
٤٢	٥٨,٠٠	١٩٠٠,٠٠	٤٥٦,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضى + دور
٤٣	٥٩,٠٠	١٥٠٠,٠٠	٣٦٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضى + دور
٤٤	٦٠,٠٠	٢٠٠٠,٠٠	٤٨٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧	ارضى + دور
٤٥	٦١,٠٠	١٧٩٥,٠٠	٤٣٠,٨٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧	ارضى + دور
٤٦	٦٣,٠٠	١٥٠٠,٠٠	٣٦٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضى + دور
٤٧	٦٤,٠٠	١٥٠٠,٠٠	٣٦٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧	ارضى + دور
٤٨	٦٥,٠٠	١٥٠٠,٠٠	٣٦٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضى + دور
٤٩	٦٦,٠٠	١٥٠٠,٠٠	٣٦٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضى + دور
٥٠	٦٧,٠٠	١٥٠٠,٠٠	٣٦٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضى + دور
٥١	٦٨,٠٠	١٩٧٨,٥٠	٤٧٤,٨٤	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧	ارضى + دور
٥٢	٦٩,٠٠	١٥٧٦,٠٠	٣٧٨,٢٤	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧	ارضى + دور
٥٣	٧٠,٠٠	١٧٥٠,٠٠	٤٢٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧	ارضى + دور
٥٤	٧١,٠٠	١٥٠٠,٠٠	٣٦٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضى + دور
٥٥	٧٢,٠٠	١٤١٤,٠٠	٣٣٩,٣٦	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧	ارضى + دور
٥٦	٧٣,٠٠	١٤٠٠,٠٠	٣٣٦,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضى + دور
٥٧	٧٤,٠٠	١٤٠٠,٠٠	٣٣٦,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضى + دور

قطر الأراضي السكنية بالقطعة رقم ٣٧٤						
م	رقم القطعة	المساحة م ^٢	مساحة الدور الأرضي	النسبة البنائية %	النموذج	عدد الوحدات
٥٨	٧٥,٠٠	١٥٠,٠٠٠	٣٦٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
٥٩	٧٦,٠٠	١٥٠,٠٠٠	٣٦٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
٦٠	٧٧,٠٠	١٥٠,٠٠٠	٣٦٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
٦١	٧٨,٠٠	١٥٠,٠٠٠	٣٦٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
٦٢	٧٩,٠٠	٢٠٠,٠٠٠	٤٨٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
٦٣	٨٠,٠٠	٢٣٣٢,٠٠	٥٥٩,٦٨	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
٦٤	٨١,٠٠	١٩٧٧,٣٠	٤٧٤,٥٥	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
٦٥	٨٢,٠٠	١٩٨٠,٥٠	٤٧٥,٣٢	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
٦٦	٨٤,٠٠	١٤٨٣,٥٠	٣٥٦,٠٤	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦
٦٧	٨٥,٠٠	١٤١١,٢٠	٣٣٨,٦٩	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦
٦٨	٨٦,٠٠	١٧٥٤,٧٠	٤٢١,١٣	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
٦٩	٨٧,٠٠	١٨٢٩,٧٠	٤٣٩,١٣	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
٧٠	٨٨,٠٠	١٩٤١,٥٠	٤٦٥,٩٦	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣
٧١	٨٩,٠٠	٢٠٠,٠٠٠	٤٨٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
٧٢	٨٩٢	١٢٥٠,٠٠	٣٠٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٤
٧٣	٨٩٢	٧٩٧,١٩	٢٢٩,١٦	٣٠,٠٠	نموذج سكني	٣
٧٤	٩٣,٠٠	٢٢٥٠,٠٠	٥٤٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
٧٥	٩٤,٠٠	٢٠٠,٠٠٠	٤٨٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣
٧٦	٩٥,٠٠	٢١٠٤,٠٠	٥٠٤,٩٦	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣
٧٧	٩٩,٠٠	٢٣٠٧,٨٠	٥٥٣,٨٧	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
٧٨	١٠٠,٠٠	٢٠١٥,٠٠	٤٨٣,٦٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
٧٩	١٠١,٠٠	١٤٥٧,٦٠	٣٤٩,٨٢	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣
٨٠	١٠٢,٠٠	١٧٦٥,٠٠	٤٢٣,٦٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
٨١	١٠٢	١٥٣١,٥٠	٣٦٧,٥٦	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
٨٢	١٠٣,٠٠	١٧٣١,٠٠	٤١٥,٤٤	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
٨٣	١٠٤,٠٠	٢٢٩٦,٠٠	٥٥١,٠٤	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
٨٤	١٠٥,٠٠	٢٠٠١,٨٠	٤٨٠,٤٣	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
٨٥	١٠٦,٠٠	١٤٤٩,٠٠	٣٤٧,٧٦	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦
٨٦	١٠٧,٠٠	١٧٧٣,٠٠	٤٢٥,٥٢	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
٨٧	١٠٨,٠٠	١٧٢١,٤٠	٤١٣,١٤	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
٨٨	١١٧,٠٠	١٥٢٠,٠٠	٣٦٤,٨٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣
٨٩	١١٨,٠٠	٢٠٠,٠٠٠	٤٨٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣
٩٠	١٢١,٠٠	٣٢٥١,٣٩	٧٨٠,٣٣	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣
٩١	١٢٢,٠٠	١٧٩٦,٣٠	٤٣١,١١	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
٩٢	١٢٣,٠٠	١٧٨٥,٤٥	٤٢٨,٥١	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
٩٣	٨١٢٤	٩٩١,٣٦	٢٣٧,٩٣	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣
٩٤	٨١٢٤	٩٩٧,٩٠	٢٣٩,٥٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣
٩٥	١٢٥,٠٠	١٤٦٣,٩٠	٣٥١,٣٤	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦
٩٦	١٢٦,٠٠	١٦٧٦,٠٠	٤٠٢,٢٤	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
٩٧	١٢٧,٠٠	١٧٥٩,٨٠	٤٢٢,٣٥	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
٩٨	٨١٢٨	٥٢٣,٧٠	١٩٩,٠١	٣٨,٠٠	نموذج سكني	٣
٩٩	٨١٢٨	٥٢٤,٢٠	١٩٩,٢٠	٣٨,٠٠	نموذج سكني	٣
١٠٠	٨١٢٩	١٠٠٠,٠٠	٢٤٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣

قطع الأراضي السكنية بالقطعة رقم ٣٧٤						
م	رقم القطعة	المساحة م ^٢	مساحة الدور الارضي	النسبة البنائية %	النموذج	عدد الوحدات
١٠١	٨١٢٩	٩٤٣,٠٠	٢٢٦,٣٢	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣
١٠٢	١٣٠,٠٠	١٣٩٦,٩٠	٣٣٥,٢٦	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣
١٠٣	١٣١,٠٠	١٤٧٩,١٠	٣٥٤,٩٨	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦
١٠٤	١٣٢,٠٠	١٥٨١,٢٠	٣٧٩,٤٩	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦
١٠٥	١٣٣,٠٠	١٤٣٢,٨٠	٣٤١,٧١	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦
١٠٦	١٣٤,٠٠	١٤٣٢,٦٠	٣٤٢,٨٢	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦
١٠٧	١٣٥,٠٠	١٤٢٨,٧٠	٣٤٢,٨٩	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦
١٠٨	١٣٦,٠٠	١٤٢٩,٦٠	٣٤٢,١٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣
١٠٩	١٣٧,٠٠	١٤٤٢,٧٠	٣٤٦,٢٥	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣
١١٠	١٣٨,٠٠	١٤٣٤,٠٠	٣٤٤,١٦	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦
١١١	١٣٩,٠٠	٢٠١٣,٦٠	٤٨٣,٢٦	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣
١١٢	١٤٠,٠٠	٢٠١٩,٠٠	٤٨٤,٥٦	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
١١٣	١٤٥,٠٠	١٤٣٤,٨٠	٣٤٤,٣٥	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦
١١٤	١٤٦,٠٠	١٤٧٦,١٠	٣٥٤,٢٦	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦
١١٥	١٤٧,٠٠	١٨٥٩,٠٠	٤٤٦,١٦	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
١١٦	١٤٨,٠٠	١٩١٦,٧٠	٤٦٠,٠١	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
١١٧	١٤٩,٠٠	١٨٩٦,٠٠	٤٥٥,٠٤	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
١١٨	١٥٠,٠٠	١٩١٩,٦٠	٤٦٠,٧٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
١١٩	١٥١,٠٠	١٤٨٠,٦٠	٣٥٥,٣٤	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦
١٢٠	١٥٢,٠٠	١٤٨٧,٨٠	٣٥٧,٠٧	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦
١٢١	١٥٣,٠٠	١٣٩٧,٢٠	٣٣٥,٣٣	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦
١٢٢	١٥٤,٠٠	١٩٧٤,٩٠	٤٧٣,٩٨	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
١٢٣	١٥٥,٠٠	٩٦٥,٣٠	٢٣١,٦٧	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦
١٢٤	٨١٥٥	٩٥١,٣٠	٢٢٨,٣١	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦
١٢٥	١٥٦,٠٠	١٣٦١,٠٠	٣٢٦,٦٤	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦
١٢٦	١٥٧,٠٠	١٥٩٧,٠٧	٣٨٣,٣٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
١٢٧	١٥٩,٠٠	١٩٩٢,٤٠	٤٧٨,١٨	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
١٢٨	١٦٠,٠٠	١٤٥٠,٦٠	٣٤٨,١٤	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦
١٢٩	١٦١,٠٠	١٤٤١,٥٠	٣٤٥,٩٦	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦
١٣٠	١٦٢,٠٠	١٤٤٨,٧٠	٣٤٧,٦٩	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦
١٣١	١٦٣,٠٠	١٩٢٦,٥٠	٤٦٢,٣٦	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
١٣٢	١٦٤,٠٠	١٧٧٨,٦٣	٤٢٦,٨٧	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
١٣٣	١٦٥,٠٠	١٧٦٤,٥٠	٤٢٣,٤٨	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣
١٣٤	١٦٦,٠٠	١٥٠٥,٧٠	٣٦١,٣٧	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧
١٣٥	١٦٧,٠٠	١٤١٦,٩٠	٣٤٠,٠٦	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦
١٣٦	١٦٨,٠٠	١٤٥٧,٠٠	٣٤٩,٦٨	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦
١٣٧	١٦٩,٠٠	١٤١٨,٤٠	٣٤٠,٤٢	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦
١٣٨	١٧٠,٠٠	١٤٨٣,٣٠	٣٥٥,٩٩	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦
١٣٩	١٧١,٠٠	١٤٨٢,٣٠	٣٥٥,٧٥	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣
١٤٠	١٧٢,٠٠	١٨٧٨,١٠	٤٥٠,٧٤	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣
١٤١	١٧٣,٠٠	١٩١٩,٨٠	٤٦٠,٧٥	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣
١٤٢	١٧٤,٠٠	١٣٣٤,٢٠	٣٢٠,٢١	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣

قطع الأراضي السكنية بالقطعة رقم ٣٧٤							
م	رقم القطعة	المساحة م ^٢	مساحة الدور الارضي	النسبة البنائية %	النموذج	عدد الوحدات	الارتفاع
١٤٣	١٧٥,٠٠	١٤٥٢,٢٠	٣٤٨,٥٣	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضي + دور
١٤٤	١٧٦,٠٠	١٤٨٣,٣٠	٣٥٥,٩٩	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
١٤٥	١٧٧,٠٠	١٤٨٥,٧٠	٣٥٦,٥٧	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
١٤٦	١٧٨,٠٠	١٤٨٥,٣٠	٣٥٦,٤٧	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
١٤٧	١٧٩,٠٠	١٤٨٦,٩٠	٣٥٦,٨٦	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
١٤٨	١٨٠,٠٠	١٥٠٠,٠٠	٣٦٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضي + دور
١٤٩	١٨١,٠٠	١٤٥٧,٣٠	٣٤٩,٧٥	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
١٥٠	١٨٤,٠٠	١٤٢٤,٤٠	٣٤١,٨٦	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
١٥١	١٨٥,٠٠	١٥٠٢,٩٠	٣٦٠,٧٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
١٥٢	١٨٦,٠٠	١٩٨٦,٦٠	٤٧٦,٧٨	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧	ارضي + دور
١٥٣	A ١٨٦	١٤٨٣,٠٠	٣٥٥,٩٢	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
١٥٤	B ١٨٦	١٥٨٠,٠٠	٣٧٩,٢٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧	ارضي + دور
١٥٥	١٨٧,٠٠	١٤٠٠,٠٠	٣٣٦,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
١٥٦	١٨٨,٠٠	٢٠٠٠,٠٠	٤٨٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧	ارضي + دور
١٥٧	١٨٩,٠٠	٢٠٠٧,٠٠	٤٨١,٦٨	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧	ارضي + دور
١٥٨	١٩٠,٠٠	١٥٠٠,٠٠	٣٦٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
١٥٩	١٩١,٠٠	١٥٧٠,٩١	٣٧٧,٠٢	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧	ارضي + دور
١٦٠	١٩٢,٠٠	١٥٠٠,٠٠	٣٦٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
١٦١	١٩٣,٠٠	١٥٠٠,٠٠	٣٦٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضي + دور
١٦٢	١٩٤,٠٠	٢٠١٤,٠٠	٤٨٣,٣٦	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧	ارضي + دور
١٦٣	١٩٥,٠٠	١٥٠٥,٠٠	٣٦١,٢٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
١٦٤	١٩٦,٠٠	١٧٦٤,٠٠	٤٢٣,٣٦	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧	ارضي + دور
١٦٥	١٩٧,٠٠	٢٠٠٠,٠٠	٤٨٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧	ارضي + دور
١٦٦	١٩٨,٠٠	٢٠٠٠,٠٠	٤٨٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضي + دور
١٦٧	١٩٩,٠٠	٢٣٤٦,٦٠	٥٦٣,١٨	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضي + دور
١٦٨	٢٠٠,٠٠	٢٤١٤,٢٠	٥٧٩,٤١	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضي + دور
١٦٩	٢٠١,٠٠	١٤٥٥,٠٠	٣٤٩,٢٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضي + دور
١٧٠	٢٠٢,٠٠	١٤٩٦,٤٠	٣٥٩,١٤	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
١٧١	٢٠٣,٠٠	١٤٥٥,٢٠	٣٤٩,٢٥	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
١٧٢	٢٠٤,٠٠	١٥٠٠,٠٠	٣٦٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
١٧٣	٢٠٥,٠٠	١٥٠٠,٠٠	٣٦٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
١٧٤	٢٠٦,٠٠	١٥٠٠,٠٠	٣٦٠,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
١٧٥	٢٠٩,٠٠	٢٥٦٣,٠٠	٦١٥,١٢	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧	ارضي + دور
١٧٦	٢١٠,٠٠	٢٢٠٠,٠٠	٥٢٨,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧	ارضي + دور
١٧٧	٢١١,٠٠	١٣٣٨,٢٠	٣٢١,١٧	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
١٧٨	A ٢١١	٩٦٥,٧٠	٢٣١,٧٧	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
١٧٩	٢١٢,٠٠	٩٦٩,٠٠	٢٣٢,٥٦	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
١٨٠	٢١٣,٠٠	١٤٥٠,٩٠	٣٤٨,٢٢	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
١٨١	٢١٤,٠٠	١٤٥٧,٣٠	٣٤٩,٧٥	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
١٨٢	٢١٥,٠٠	١٤٥٦,٠٠	٣٤٩,٤٤	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
١٨٣	٢١٦,٠٠	١٤٥٨,٠٠	٣٤٩,٩٢	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
١٨٤	٢١٧,٠٠	١٤٥٦,٧٠	٣٤٩,٦١	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور

م ١٨٥						
م ١٨٦						
م ١٨٧						
م ١٨٨						
م ١٨٩						
م ١٩٠						
م ١٩١						
م ١٩٢						
م ١٩٣						
م ١٩٤						
م ١٩٥						
م ١٩٦						
م ١٩٧						
م ١٩٨						
م ١٩٩						
م ٢٠٠						
م ٢٠١						
م ٢٠٢						
م ٢٠٣						
م ٢٠٤						
م ٢٠٥						
م ٢٠٦						
م ٢٠٧						
م ٢٠٨						
م ٢٠٩						
م ٢١٠						
م ٢١١						
م ٢١٢						
م ٢١٣						
م ٢١٤						
م ٢١٥						
م ٢١٦						
م ٢١٧						
م ٢١٨						
م ٢١٩						
م ٢٢٠						
م ٢٢١						
م ٢٢٢						
م ٢٢٣						
م ٢٢٤						
م ٢٢٥						
م ٢٢٦						
م ٢٢٧						
رقم القطعة	المساحة م ٢	مساحة الدور الارضي	النسبة البنائية %	النموذج	عدد الوحدات	الارتفاع
٢١٨,٠٠	١٤٥٦,٦٠	٣٤٩,٥٨	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضي + دور
٢١٩,٠٠	٢٣٦٩,٤٠	٥٦٨,٦٦	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧	ارضي + دور
A ٢٢٣	٩٥٩,٢٠	٢٣٠,٢١	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
٢٣٤,٠٠	٩٥٨,٣٠	٢٢٩,٩٩	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
A ٢٣٤	٩٥٧,٠٠	٢٢٩,٦٨	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
٢٣٥,٠٠	٩٥٧,٠٠	٢٢٩,٦٨	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضي + دور
٢٣٦,٠٠	٨٠٠,٢٠	١٩٢,٠٥	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
٢٣٧,٠٠	٨٦٩,٣٦	٢٠٨,٦٥	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
٢٤٢,٠٠	١٤٢٠,٠٠	٣٤٠,٨٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
٢٤٣,٠٠	١٤٣١,٠٠	٣٤٣,٤٤	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضي + دور
٢٧٥,٠٠	١٧٩٩,٠٠	٤٣١,٧٦	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضي + دور
٢٧٦,٠٠	١٥١٣,٣٠	٣٦٣,١٩	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضي + دور
٢٨٥,٠٠	١٨٠٠,٠٠	٤٣٢,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضي + دور
٢٨٦,٠٠	١٣٠٠,٠٠	٣١٢,٠٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضي + دور
٢٨٧,٠٠	٢٠٣٧,٠٠	٤٨٨,٨٨	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضي + دور
٢٩٢,٠٠	١٦٦٤,٣٠	٣٨٧,٤٣	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضي + دور
A ١٠٩	١٤٥١,٦٠	٣٤٨,٣٨	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضي + دور
B ١٠٩	١٤٢٧,٧٥	٣٤٢,٦٦	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضي + دور
A ١١٠	٩٥٦,٨٠	٢٦٧,٩٠	٢٨,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
B ١١٠	٩٥٦,٨٠	٢٦٧,٩٠	٢٨,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
A ١١١	٩٤٤,٧٩	٢٦٤,٥٤	٢٨,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
B ١١١	٩٤٤,٧٥	٢٦٤,٥٣	٢٨,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
A ١١٢	٩٤٤,٧٥	٢٦٤,٥٣	٢٨,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
B ١١٢	٩٤٤,٧٥	٢٦٤,٥٣	٢٨,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
A ١١٣	١٤٩٣,٠٠	٣٥٨,٣٢	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
B ١١٣	١٤٤٧,٨٠	٣٤٧,٤٧	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
A ١١٤	١٤٩٩,٦٠	٣٥٩,٩٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضي + دور
B ١١٤	١٤٤٣,٣٠	٣٤٦,٣٩	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
١٤١,٠٠	١١٩٨,٠٠	٢٨٧,٥٢	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
١٤٢,٠٠	١٢٣٥,٥٠	٢٩٦,٥٢	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٣	ارضي + دور
A ١٤٣	١٠٥٠,٥٠	٢٥٢,١٢	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
B ١٤٣	١٠٥١,٧٠	٢٥٢,٤١	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
A ١٤٤	١٠٨٢,٤٠	٢٥٩,٧٨	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
B ١٤٤	١٠٨١,٤٠	٢٥٩,٥٤	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
٢٣٢,٠٠	١٤٤٢,٦٠	٣٤٦,٢٢	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
٢٣٣,٠٠	١٤٤١,٠٠	٣٤٥,٨٤	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
٢٣٨,٠٠	١٢٠٧,٠٠	٢٨٩,٦٨	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
٢٣٩,٠٠	١٢٠٣,٥٠	٢٨٨,٨٤	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
A ٢٤٠	١٠٤٤,٦٠	٢٥٠,٧٠	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
B ٢٤٠	١٠٤٤,٢٠	٢٥٠,٦١	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
A ٢٤١	١٠٥٠,٥٠	٢٥٢,١٢	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
B ٢٤١	١٠٥١,٣٠	٢٥٢,٣١	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور
٢٢٠,٠٠	١٢٢٧,٢٥	٢٩٤,٥٤	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٦	ارضي + دور

قطع الأراضي السكنية بالقطعة رقم ٣٧٤							
م	رقم القطعة	المساحة م ^٢	مساحة الدور الأرضي	النسبة البنائية %	النموذج	عدد الوحدات	الارتفاع
٢٢٨	٩٠١,٠٠	٢٤٧٠,٧١	٥٩٢,٩٧	٢٤,٠٠	نموذج سكني	٧	أرضي + دور
	المجموع	٣٥٢٩٩٠,٣٢	٨٥١٣٩,٩٢	-	-	١٢٤٨	-

المساحة المخصصة للخدمات :

الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ٢٤٤١٢١,٤٤ م^٢ أي ما يعادل ١٠,٥٠ فدان وتمثل نسبة (٨,٢٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع للجدول التالي :

قطع الأراضي الخدمية بالقطعة رقم ٣٧٤						
رقم القطعة	المساحة	النشاط	مساحة الدور الأرضي (F.P)	النسبة البنائية %	الارتفاع	التردد
٩٠٠	٢٢٣٩٢,٤٩	تجاري	٦٧١٧,٧٥	٣٠	أرضي + دور	٦ من جميع الجهات
١٢٠ & ١١٩	٣٠٤٢,٢٥	تجاري	٩١٢,٦٧	٣٠	أرضي + دور	
٩٠٣	١٧٣٦٩,٣٥	نادي اجتماعي	٣٤٧٣,٨٧	٢٠	أرضي + دور	
٤٧	١٣١٧,٣٥	مسجد	٣٩٥,٢٠	٣٠	أرضي + ميزتين	
الإجمالي	٤٤١٢١,٤٤	-	١١٤٩٩,٤٩	-	-	-

ثانياً - قطعة الأرض رقم (٣٧٤) :

تبلغ مساحة قطعة الأرض ٢٦٥٦٩٣,١٠ م^٢ أي ما يعادل ١٥,٦٠ فدان وتنقسم إلى :

- ١- الأراضي المخصصة للاستعمال السكني بمساحة ٢٣٠٩٠٠,٤٣ م^٢ أي ما يعادل ٧,٣٦ فدان وتمثل نسبة (٤٧,٠٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٢- الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ٢٧٦٦٤,٨١ م^٢ أي ما يعادل ١,٨٢ فدان وتمثل نسبة (١١,٦٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٣- الأراضي المخصصة للمناطق الخضراء بمساحة ٢٤٨٤٩,٤٩ م^٢ أي ما يعادل ١,١٠ فدان وتمثل نسبة (٧,٣٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٤- الأراضي المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٢١٥٧٢٩,٨٧ م^٢ أي ما يعادل ٣,٧٥ فدان وتمثل نسبة (٢٣,٩٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٥- الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢٦٥٤٨,٥٠ م^٢ أي ما يعادل ١,٧٥ فدان وتمثل نسبة (٩,٩٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٣٠٩٠٠,٤٣م ٢ أى ما يعادل ٧,٣٦ فدان وتمثل نسبة (٤٧,٠٤%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول قطع الأراضى السكنية التالى :

قطع الأراضى السكنية بالقطعة رقم ٣٧٤ أ							
م	رقم القطعة	المساحة م ٢	مساحة الدور الأرضى	النسبة البنائية %	النموذج	عدد الوحدات	الارتفاع
١	٢٩٩	٣٨٧,٢٣	١٤٣,٨٥	%٤٠	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
٢	٣٠٠	٣٩٢,٠٠	١٤٤,٠٠	%٤٠	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
٣	٣٠١	٣٩٢,٠٠	١٤٤,٠٠	%٤٠	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
٤	٣٠٢	٣٩٢,٠٠	١٤٤,٠٠	%٤٠	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
٥	٣٠٣	٣٩٢,٠٠	١٤٤,٠٠	%٤٠	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
٦	٣٠٤	٤١٤,٤٣	١٤٥,٠٠	%٤٠	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
٧	٣٠٥	٣٨٢,٩٦	١٣٨,٤٥	%٤٠	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
٨	٣٠٦	٣٩١,٩٨	١٤٤,٢٦	%٤٠	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
٩	٣٠٧	٣٩١,٨٧	١٤٤,١٢	%٤٠	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
١٠	٣٠٨	٣٩٢,١١	١٤٤,١١	%٤٠	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
١١	٣٠٩	٣٩١,٨٧	١٤٤,١٧	%٤٠	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
١٢	٣١٠	٣٨٦,١٧	١٤٣,٤٥	%٤٠	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
١٣	٣١١	٤٠٨,٦٠	١٤٥,٠٠	%٤٠	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
١٤	٣١٢	٣٩١,٤٨	١٤٤,٠٩	%٤٠	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
١٥	٣١٣	٣٩٢,٣٥	١٤٤,٠٤	%٤٠	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
١٦	٣١٤	٣٩١,٧٦	١٤٤,٠١	%٤٠	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
١٧	٣١٥	٣٩٢,٠٤	١٤٤,٠١	%٤٠	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
١٨	٣١٦	٣٩٢,٠٠	١٤٣,٩٩	%٤٠	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
١٩	٣١٧	٤٣٣,٣٣	١٤٥,٠٠	%٤٠	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
٢٠	٣١٨	٣٩١,٩٣	١٤٣,٩٤	%٤٠	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
٢١	٣١٩	٣٩٢,٠٠	١٤٣,٩٥	%٤٠	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
٢٢	٣٢٠	٣٩٢,٠٠	١٤٣,٩٦	%٤٠	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
٢٣	٣٢١	٣٩١,٩٦	١٤٣,٩٨	%٤٠	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
٢٤	٣٢٢	٣٩٢,٠٢	١٤٣,٩٩	%٤٠	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور

قطع الأراضي السكنية بالقطعة رقم ٣٧٤ أ							
م	رقم القطعة	المساحة م ^٢	مساحة الدور الأرضى	النسبة البنائية %	النموذج	عدد الوحدات	الارتفاع
٢٥	٣٢٣	٤١٠,٤٥	١٤٥,٠٠	%٤٠	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
٢٦	٣٢٤	٣٦٩,٥٢	١٢٧,٠٦	%٤٠	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
٢٧	٣٢٥	٥٤٥,٣٧	٢٣٩,٤٨	%٤٥	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
٢٨	٣٢٦	٥٥٠,٠٢	٢٤٠,٠٠	%٤٥	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
٢٩	٣٢٧	٥٥٠,٠٣	٢٤٠,٠٠	%٤٥	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
٣٠	٣٢٨	٦٢٤,٧٥	٢٤٠,٠٠	%٤٥	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
٣١	٣٢٩	١٠٣١,٦٠	٤٦٤,٠٠	%٤٥	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
٣٢	٣٣٠	٨١٢,٠٥	٣٦٥,٠٠	%٤٥	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
٣٣	٣٣١	٥٧٢,٠٩	٢٣٠,٠٠	%٤٥	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
٣٤	٣٣٢	٥٣٥,٩٠	٢٢٩,٦٢	%٤٥	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
٣٥	٣٣٣	٥٣٤,٤٨	٢٢٨,٧١	%٤٥	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
٣٦	٣٣٤	٥٠٢,٩٠	٢٢٦,٣١	%٤٥	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
٣٧	٣٣٥	٥٦٥,٠٦	٢٣٢,٠٠	%٤٥	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
٣٨	٣٣٦	٥٣٩,١٠	٢٣٢,٠٠	%٤٥	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
٣٩	٣٣٧	٥٣٩,٣٦	٢٣٢,٠٠	%٤٥	نموذج سكنى	٢	أرضى + ٢ دور
٤٠	٣٣٨	١٥٢١,٥٠	٦٨٤,٦٨	%٤٥	نموذج سكنى	١٤	أرضى + ٢ دور
٤١	٣٣٩	٨٢٦,٥١	٣٧١,٩٣	%٤٥	نموذج سكنى	٨	أرضى + ٢ دور
٤٢	٣٤٠	٨٢٧,٧٣	٣٧٢,٤٨	%٤٥	نموذج سكنى	١٢	أرضى + ٢ دور
٤٣	٣٤١	١١٦٥,٧٨	٥٢٤,٦٠	%٤٥	نموذج سكنى	١٨	أرضى + ٢ دور
٤٤	٣٤٢	١١٦٨,٥٦	٥٢٥,٨٥	%٤٥	نموذج سكنى	١٨	أرضى + ٢ دور
٤٥	٣٤٣	١١٧٢,٦٥	٥٢٧,٦٩	%٤٥	نموذج سكنى	١٨	أرضى + ٢ دور
٤٦	٣٤٤	١٢٠٣,٨٠	٥٢٤,٠٣	%٤٥	نموذج سكنى	١٨	أرضى + ٢ دور
٤٧	٣٤٥	١٢٣١,٣٢	٥٥٤,٠٩	%٤٥	نموذج سكنى	١٨	أرضى + ٢ دور
٤٨	٣٤٦	١١٧٦,٥٠	٥٢٩,٤٣	%٤٥	نموذج سكنى	١٨	أرضى + ٢ دور
٤٩	٣٤٧	١١٧٨,٩٣	٥٣٠,٥٢	%٤٥	نموذج سكنى	١٨	أرضى + ٢ دور
٥٠	٣٤٨	١٢٧٦,٣٨	٥٦٠,٦١	%٤٥	نموذج سكنى	١٨	أرضى + ٢ دور
	المجموع	٣٠٩٠٠,٤٣	١٢٨٣٠,٤٦			٢٥٦	

المساحة المخصصة للخدمات :

الأراضى المخصصة للخدمات بمساحة ٢٧٦٦٤,٨١م ٢ أى ما يعادل ١,٨٢ فدان وتمثل نسبة (١١,٦٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع للجدول التالى :

قطعة الأرض الخدمية بالقطعة رقم ٣٧٤ أ						
رقم القطعة	المساحة	النشاط	مساحة الدور الأرضى (F.P)	النسبة البنائية %	الارتفاع	الردود
٣٥١	٧٦٦٤,٨١	تجارى	٢٢٩٩,٤٤	٣٠	أرضى + دورين	٦ من جميع الجهات
الإجمالى	٧٦٦٤,٨١		٢٢٩٩,٤٤	-	-	

الاشتراطات البنائية الخاصة بالمشروعات :

أولاً - الاشتراطات العامة :

يتم الالتزام بقرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم ٤١ لسنة ٢٠٢١ بشأن اعتماد توصية اللجنة العقارية الفرعية رقم (٩١) فى ٢٠٢١/٣/٣ وعلى النحو الوارد بالقرار .

يلتزم ملاك قطع الأراضى بقرارات اللجان المختصة بشأن طلبات التصالح المقدمة للمباني القائمة بالمشروع .

مساحات قطع الأراضى السكنية الواقعة بقطعة الأرض رقم ٣٧٤ مسئولية الشركة وعلاقة بين الشركة وعملائها ولا دخل للهيئة بها .

تلتزم الشركة بقرارات اللجنة المختصة والهيئة بشأن النادى القائم والمباني القائمة به .

لا يتم استصدار تراخيص بناء لأى قطعة أرض سكنية داخل المشروع إلا بعد سداد نصيبها من علاوة تعديل النشاط من زراعى إلى سكنى فى ضوء قرار اللجنة العقارية الرئيسية الصادر فى هذا الشأن .

لا يتم استصدار تراخيص بناء لأى قطعة أرض خدمية داخل المشروع إلا بعد سداد نصيبها من علاوة تعديل النشاط من زراعى إلى خدمى لخدمة قاطنى المشروع فى ضوء قرار اللجنة العقارية الرئيسية الصادر فى هذا الشأن وطبقاً لما تحدده اللجان المختصة بالتسعير .

ثانياً - اشتراطات الأراضى السكنية :

- (أ) لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل عن (٢٠٪) من إجمالي مساحة المشروع ، النسبة البنائية المحققة تبلغ (١٨,٥٪) .
- (ب) نوع المشروع : فيلات سكنية متوسطة .
- (ج) النسبة البنائية المسموح بها بقطع الأراضى السكنية (٤٠٪) للفيلات المنفصلة ، و(٤٥٪) للفيلات المتصلة وشبه المتصلة .
- (د) الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (طبقاً للجدول) وبما لا يتجاوز الارتفاع المسموح به من القوات المسلحة بالمنطقة .
- (هـ) يسمح بإقامة مرافق خدمات بدور السطح (بمسطح ٢٥٪ من مسطح الدور الأرضى بحد أقصى) وبما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية طبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .
- (و) لا تزيد أطوال البلوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أراضي) عن (٢٥٠م) مقيسة من محور البلوك وفى حالة زيادة طول البلوك عن ٢٥٠ م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن (٦ م) ولا تزيد المسافة من محور الممر ونهاية البلوك عن (١٥٠م) وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .
- (ز) المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٤م كحد أدنى طبقاً للمادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتهما .
- (ح) الردود داخل قطع الأراضى السكنية : ٤م أمامي، ٣م جانبي، ٦م خلفي كحد أدنى .
- (ط) يسمح بإقامة دور بدروم بالمبنى السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها .
- (ي) يتم ترك ردود (٦م) كحد أدنى من الحدود الخارجية (جار - طريق) وحتى حد المبنى داخل أرض المشروع .
- (ك) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته داخل أرض المشروع .

(ل) الكثافة السكانية لا تزيد عن ٤٥ شخصاً / فدان ، والكثافة السكانية المحققة ٤٥ شخصاً / فداناً .

(م) الالتزام بنموذج السور الموحد طبقاً لاشتراطات الهيئة وجهاز المدينة .

ثالثاً - الاشتراطات البنائية لأراضى الخدمات بالمشروع :

(أ) يتم الالتزام بقرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم ٤١ لسنة ٢٠٢١ بشأن اعتماد توصية اللجنة العقارية الفرعية رقم (٩١) فى ٢٠٢١/٣/٣ وعلى النحو الوارد بالقرار .

(ب) تلتزم الشركة بقرارات اللجنة المختصة والهيئة بشأن النادى القائم والمباني بالقائمة به .

(ج) لا يتم استصدار تراخيص بناء لأى قطعة أرض خدمية داخل المشروع إلا بعد سداد نصيبها من علاوة تعديل النشاط من زراعى إلى خدمى لخدمة قاطنى المشروع فى ضوء قرار اللجنة العقارية الرئيسية الصادر فى هذا الشأن وطبقاً لما تحدده اللجان المختصة بالتسعير .

(د) إجمالى النسبة البنائية المحققة بكامل المشروع تبلغ (١٨,٥٪) من إجمالى مساحة المشروع .

(هـ) لا يقل الردود عن ٦ م من جميع الجهات داخل قطع أراضى الخدمات .

(و) الارتفاع المسموح به لأراضى الخدمات طبقاً للارتفاعات الواردة بالجدول عليه وبما لا يتجاوز الارتفاع المسموح به من القوات المسلحة بالمنطقة .

(ز) يسمح بعمل غرف مرافق خدمات بدور السطح لا يزيد مسطحها عن (٢٠٪) كالتالى (١٠٪ مغلقة، ١٠٪ مظلات) وذلك من مسطح الدور الأرضى وذلك طبقاً لقرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بالجلسة رقم (٢) بتاريخ ٢٠١٧/٣/٨ ، وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة بالمنطقة .

(ح) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى لمعدلات انتظار السيارات وتعديلاته .

(ط) الالتزام بترك ممر بعرض لا يقل عن ٦م بين أرض الإسكان وأرض الخدمات .

(ى) الالتزام بقيود الارتفاع المسموحة من القوات المسلحة بالمنطقة .

الإشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني (أرضى + أول للقطعة رقم ٣٧٤ ، أرضى + دورين للقطعة رقم ١٣٧٤) بالمشروع ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البدروم على أن يستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدرومات .
- ٢- يلتزم مالكو المشروع أو من يمثلهم بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة كحد أقصى فى حدود الإشتراطات البنائية المسموح بها .
- ٣- النسبة البنائية المسموح بها لكامل مباني المشروع لا تزيد عن (٢٠,٠٠٪) بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٤- الكثافة السكانية المسموح بها لا تزيد عن ٤٥ شخصًا / فدان .
- ٥- لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٦- مرافق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلاالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضى طبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتهما ووفقاً لإشتراطات الهيئة .
- ٧- يلتزم مالكو المشروع أو من يمثلهم قانوناً بتقديم اللوحات التصميمية لشبكات المرافق الداخلية (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات) لاعتمادها من الهيئة بدون أدنى مسئولية على الهيئة أو جهاز المدينة بعمل أو تنفيذ أو تصميم شبكات المرافق الداخلية بكافة أنواعها ويقتصر دور الجهاز والهيئة على توصيل شبكات المرافق الرئيسية على الحدود الخارجية لأرض المشروع فقط طبقاً للمتبوع فى هذا الشأن ، ويقع على عاتق مالكي المشروع أو من يمثلهم قانوناً توصيل المرافق الداخلية لأراضى المشروع دون أدنى مسئولية على الهيئة أو جهاز المدينة .
- ٨- عدم التزام الهيئة بتوصيل أى مرافق داخلية لقطع الأراضى ويقتصر توصيل المرافق على الحدود الخارجية للمشروع وبحيث لا تقل المبالغ المحصلة عن أسعار التعامل على المشروع العمرانى المتكامل لاستيلاء حصة الهيئة على أن يتم أخذ التعهدات اللازمة من كل مالك بسداد أى فروق لتوصيل المرافق الرئيسية لمساحة المشروع بعد استكمال المرافق واعتماد الختاميات .

٩- يلتزم مالكو المشروع أو من يمثلهم قانوناً بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفقيش الفنى للاشتراطات البنائية والتراخيص الصادرة للمبانى وكذا التفقيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المعتمدة من الهيئة أو جهاز المدينة .

١٠- يتم اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء بدون أدنى مسئولية على الهيئة أو جهاز المدينة عن أية تنسيقات أو التزامات فى هذا الشأن .

١١- يلتزم مالكو المشروع أو من يمثلهم قانوناً على نفقتهم الخاصة صيانة شبكات المرافق اللازمة للمشروع .

١٢- يلتزم مالكو المشروع أو من يمثلهم قانوناً بتوفير أماكن انتظار سيارات للوحدات والأراضى السكنية بالمشروع طبقاً للكود المصرى لمعدلات انتظار السيارات وتعديلاته داخل أرض المشروع .

١٣- يلتزم مالكو المشروع أو من يمثلهم قانوناً بالتنفيذ طبقاً للمهل المسموح بها للمشروع طبقاً لاشتراطات الهيئة .

١٤- يلتزم مالكو المشروع أو من يمثلهم قانوناً بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٣٥ لسنة ٢٠٢٠ وقرارات اللجنة العقارية الصادرة لأرض المشروع .

١٥- يلتزم مالكو المشروع أو من يمثلهم قانوناً بتوفير أماكن انتظار سيارات للمنطقة لجميع الأنشطة والخدمات بالمشروع طبقاً للكود المصرى لمعدلات انتظار السيارات وتعديلاته داخل أرض المشروع .

طرف ثالث
وكيل الملاك

طرف ثانٍ
وكيل الشركة

طرف أول
معاون السيد الوزير

المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات **عصام محمود محمد محمد** **أشرف سمير فتح الباب**

د. مهندس / وليد عباس عبدالقوي

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٧٨٢ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٩/٦

باعتقاد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١١/أ)

بمساحة ٥ أفدنة بما يعادل ٢٢١٠٠٠ م

الواقعة بالحوض رقم (١٤) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

المخصصة للسيدتين/ دينا عصام الدين محمد عبد المنعم الوكيل

وعلياء عصام الدين محمد عبد المنعم الوكيل

لإقامة نشاط سكنى بمقابل عيني

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق

والمجمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد

القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦

بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضى التى تم إلغائها

تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضى فى ضوء

إمكانية تقنين وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط

من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ الموافق على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة المتعاملين على الأراضى الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح وتعمير الأراضى بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فدانا بمدينة ٦ أكتوبر وبمساحة ٣١٢٠ فدانا شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر، واشتملت تلك الضوابط ببندها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والنقسيمة بأراضى الحزام الأخضر ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسيدتين/ دينا عصام الدين محمد عبد المنعم الوكيل وعلياء عصام الدين محمد عبد المنعم الوكيل لقطعة الأرض رقم (١١/أ) بمساحة ٥ أفدنة بما يعادل ٢١٠٠٠م^٢ تعويضا عن الأرض المستقطعة الواقعة والكائنة بالحوض رقم (١٤) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر بنشاط سكنى بمقابل عيني ، مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من استصلاح زراعى إلى نشاط سكنى ؛

وعلى الطلب المقدم من وكيل المخصص لهما قطعة الأرض الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٧٠٤١) بتاريخ ٢٠٢٣/٤/٥ لاعتماد تخطيط وتقسيم المشروع بقطعة الأرض عاليه ؛

وعلى خطاب جهاز تنمية مدينة ٦ أكتوبر الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٤٩٨٧) بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٢٧ مرفقا به لوحات المشروع بعد المراجعة والتدقيق والتوقيع عليها من قبل المختصين بالجهاز وكذا الإفادة بموقف قطعة الأرض ؛

وعلى الإفادة بسداد المصاريف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والنقسيمة للمشروع عاليه الواردة إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٦٤٢٢) بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٩ ؛

وعلى التعهدات المقدمة والموقعة من وكيل المخصص لهما قطعة الأرض ؛
وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السيدة/ دينا عصام الدين محمد عبد المنعم الوكيل ، والسيدة/ علياء عصام الدين محمد عبد المنعم الوكيل باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١١/أ) بمساحة ٥ أفدنة بما يعادل ٢١٠٠٠م^٢ الواقعة بالحوض رقم (١٤) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وقرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ ؛ وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٢٤ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

قـرـر :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١١/أ) بمساحة ٥ أفدنة بما يعادل ٢١٠٠٠م^٢ (واحد وعشرون ألف متر مربع) الواقعة بالحوض رقم (١٤) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسيدة/ دينا عصام الدين محمد عبد المنعم الوكيل ، والسيدة/ علياء عصام الدين محمد عبد المنعم الوكيل لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢ ، والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم المخصص لهما باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منهما فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ فى الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق ، وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن أعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة .

مادة ٣- تلتزم المخصص لهما بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع أو الإعلان عن المشروع إلا بعد موافقة الهيئة ووفقاً للقواعد والضوابط المتبعة فى هذا الشأن ، مع الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٨٤ لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإدراج ضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقارى وإعداد ملحق للعقد المبرم يتضمن هذه الضوابط وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

مادة ٤- تلتزم المخصص لهما بإزالة كافة المعوقات والإشغالات والمنشآت غير المقنن أوضاعها بقطعة الأرض قبل البدء فى استصدار تراخيص البناء .

مادة ٥- تلتزم المخصص لهما بتقديم البرنامج الزمنى للمشروع للاعتماد من جهاز المدينة على أن يكون تنفيذ المشروع خلال خمس سنوات تبدأ من تاريخ ٢٠٢٢/١/١٩ حسبما جاء بالبند الحادى عشر من العقد المبرم مع الهيئة .

مادة ٦- تلتزم المخصص لهما بالتعهد الموقع من وكيلهما بالموافقة على سداد العالوة المستحقة نظير إضافة نشاط خدمى لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفى حالة الترخيم من الخارج أو استخدام الخدمات من غير قاطنى المشروع يحق للهيئة المطالبة بإعادة التسعير طبقاً لما تسفر عنه اللجان المختصة بالهيئة وبعد أخذ الموافقات اللازمة .

مادة ٧- تلتزم المخصص لهما بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٨- تلتزم المخصص لهما بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

مادة ٩- تلتزم المخصص لهما بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ١٠- تلتزم المخصص لهما بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٩) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمني المعتمد ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ١١- تلتزم المخصص لهما بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

مادة ١٢- تلتزم المخصص لهما باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .

مادة ١٣- تلتزم المخصص لهما بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

مادة ١٤- تلتزم المخصص لهما باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

مادة ١٥- ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار



الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

المرفق باعتماد التخطيط والتقسيم لقطعة الأرض رقم (١١/أ)

بمساحة ٢٢١٠٠٠ م^٢ بما يعادل ٥ أفدنة

الواقعة بالحوض رقم (١٤) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والمخصصة للسادة/ دينا & علياء عصام الدين محمد عبد المنعم الوكيل

لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى، وفقاً للتعاقد المبرم بين

الهيئة وسيادتهم بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢

مساحة المشروع :

إجمالى مساحة المشروع ٢٢١٠٠٠ م^٢ أى ما يعادل ٥ أفدنة .

مكونات المشروع :

- ١ - الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢١٠٠٩٣,٧٠ م^٢ أى ما يعادل ٢,٤٠٣ فدان وتمثل نسبة (٤٨,٠٧٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢٣١٤١,٠٠ م^٢ بما يعادل ٠,٧٤٨ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٦٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٢- الأراضى المخصصة لغرف الأمن (F.P) بمساحة ٢٩ م^٢ أى ما يعادل ٠,٠٠٢ فدان وتمثل نسبة (٠,٠٤٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٣- الأراضى المخصصة للمسطحات الخضراء بمساحة ٢٣٣٠٣ م^٢ أى ما يعادل ٠,٧٨٧ فدان وتمثل نسبة (١٥,٧٣٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٤- الأراضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٥٧١٩,٣٠ م^٢ أى ما يعادل ١,٣٦٢ فدان وتمثل نسبة (٢٧,٢٣٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٥- الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ١٨٧٥ م^٢ أى ما يعادل ٠,٤٤٦ فدان وتمثل نسبة (٨,٩٣٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضي المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢م^٢ ١٠٠٩٣,٧٠ أى ما يعادل ٢,٤٠٣ فدان وتمثل نسبة (٤٨,٠٧%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢م^٢ ٣١٤١,٠٠ بما يعادل ٠,٧٤٨ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٦%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول قطع الأراضي التالى :

الارتفاع	النموذج	عدد الوحدات	النسبة البنائية	مساحة الدور الأرضى (F.P)	مساحة القطعة (م ^٢)	رقم القطعة
أرضى + أول	شبه متصل	٢	٢٩,٧٣	١٩١	٦٤٢,٤	١
		٢	٢٩,٣٣	١٩١	٦٥١,٣	٢
		٢	٣٧,٤٨	٢٠٨	٥٥٤,٩	٣
	فيلا منفصلة	١	٣٢,١٩	١٠٤	٣٢٣,١	٤
		١	٣٢,١٩	١٠٤	٣٢٣,١	٥
		١	٣٢,١٩	١٠٤	٣٢٣,١	٦
	شبه متصل	٢	٣٥,٧٥	١٩١	٥٣٤,٢	٧
		٢	٢٣,٣٨	١٩١	٨١٧,١	٨
		٢	٣٢,٩٩	١٩١	٥٧٨,٩	٩
		٢	٣٢,٩٩	١٩١	٥٧٨,٩	١٠
		٢	٣٢,٩٩	١٩١	٥٧٨,٩	١١
		٢	٢٣,١٠	١٩١	٨٢٦,٩	١٢
		٢	٣٥,٧٥	١٩١	٥٣٤,٢	١٣
	فيلا منفصلة	١	٣٢,١١	١٠٤	٣٢٣,٩	١٤
		١	٣٢,٢١	١٠٤	٣٢٢,٩	١٥
		١	٣٢,٢١	١٠٤	٣٢٢,٩	١٦
	شبه متصل	٢	٣٨,٩٤	٢٠٨	٥٣٤,١	١٧
		٢	٢٨,٢٢	١٩١	٦٧٦,٨	١٨
		٢	٢٩,٥٦	١٩١	٦٤٦,١	١٩
			٣٢	-	٣١٤١	١٠٠٩٣,٧

**الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضى الحزام الأخضر
وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :**

أولاً - أراضى الإسكان :

- (أ) لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل عن (١٥%) من إجمالي مساحة المشروع (إسكان + غرف الأمن) .
- (ب) النسبة البنائية المسموح بها بقطعة الأرض السكنية (٤٠%) للفيلات المنفصلة ، (٤٥%) للفيلات المتصلة وشبه المتصلة .
- (ج) الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضى + أول) وبما لا يتجاوز الارتفاع المسموح به من القوات المسلحة بالمنطقة .
- (د) يسمح بإقامة مرافق خدمات بدور السطح للمباني السكنية (٢٥% من مسطح الدور الأرضى بحد أقصى) بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، ولائحته التنفيذية وتعديلاتها وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .
- (هـ) لا تزيد أطوال البلوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أراضى) على ٢٥٠م مقاسة من محور البلوك وفى حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن ٦م ولا تزيد المسافة من محور الممر ونهاية البلوك على ١٥٠م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
- (و) المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .
- (ز) الردود بقطع الأراضى السكنية الفيلات : ٤م أمامى - ٣م جانبي - ٦م خلفى وفى حالة أن طول واجهة القطعة أقل من ٢٢,٥م فيمكن أن يصل الردود الجانبي ٢,٥م من جانب واحد فقط ، أو من الجانبين حال إقامة بدروم ويسمح بإقامة دور بدروم بالمباني السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها .
- (ح) يسمح بإقامة دور بدروم بالمباني السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (مواقف انتظار سيارات) .

(ط) يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية (جار - طريق) وحد المباني داخل ارض المشروع .

(ى) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكوود المصرى للجراجات وتعديلاته .

(ك) الكثافة السكانية لا تزيد عن ٤٥ شخصاً / فدان - والكثافة السكانية المحققة ٢٨ شخصاً / فدان .

(ل) الالتزام بنموذج السور الموحد طبقاً لاشتراطات الهيئة وجهاز المدينة .

ثانياً - جدول المساحات المبنية للدور الأرضى على مستوى المشروع :

النسبة من مساحة المشروع	إجمالى مساحة الدور الأرضى (F.P) م ^٢	البيان
١٤,٩٦	٣١٤١,٠٠	سكنى
٠,٠٤	٩,٠٠	غرف الأمن F.P
١٥,٠٠	٣١٥٠,٠٠	الإجمالى

الإشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني (أرضى + أول) لكامل المشروع ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البدروم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدرومات .
- ٢ - يلتزم المخصص لهم قطعة الأرض بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٣ - النسبة البنائية المسموح بها لكامل المشروع لا تزيد على (١٥%) بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٤- الكثافة السكانية المسموح بها لا تزيد عن ٤٥ شخصاً / فدان .
- ٥- لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٦- مرافق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلاالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها على (٢٥%) من مسطح الدور الأرضى طبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتهما ، ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٧- يتولى السادة/ دينا & علياء عصام الدين محمد عبد المنعم الوكيل على نفقتهم تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلها بالمباني ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة بتشغيل وصيانة كافة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .

- ٨- يتولى مالكا المشروع على نفقتهم الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٩- يتولى مالكا المشروع على نفقتهم الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورسفها طبقاً للرسومات ومواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ١٠- يلتزم مالكا المشروع بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١١- يتولى مالكا المشروع اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٢- يتولى مالكا المشروع على نفقتهم الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٧، ٨، ٩) .
- ١٣- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات للوحدات داخل أرض المشروع طبقاً للكود المصرى لمعدلات انتظار السيارات وتعديلاته داخل أرض المشروع .
- ١٤- يلتزم مالكا المشروع بتنفيذ المشروع طبقاً لمهل المشروع والبرنامج الزمنى المقدم منهم والمعتمد من الهيئة .

١٥- يلتزم مالكا المشروع بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩

١٦- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات لمنطقة الخدمات بالمشروع طبقاً للكود المصرى لمعدلات انتظار السيارات وتعديلاته داخل أرض المشروع .

طرف ثان

وكيلاً عن مالكى قطعة الأرض

الموقع/ محمد محمد السيد الرفاعى

طرف أول


معاون وزير الإسكان

المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات

د. مهندس/ وليد عباس عبد القوى



صورة الكرونية لإيطاليا عند التناول
المطابخ الأميرية



الهيئة العامة للرقابة المالية

قرار رقم ٢٩٠٢ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/١١/١٩

بشأن اعتماد تعديل لائحة النظام الأساسي

لصندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة أبى زعل للكيمياويات المتخصصة

(مصنع ١٨ الحربى سابقاً)

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين فى مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ؛

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم ١١ لسنة ١٩٨٨ بقبول تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة أبى زعل للكيمياويات المتخصصة (مصنع ١٨ الحربى سابقاً) برقم (٢٩٣) ؛

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها ؛

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية للصندوق المنعقدة فى ٢٠٢٣/٦/٢٢ بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي للصندوق ابتداءً من ٢٠٢٣/٦/٢٢ ؛

وعلى محضر اجتماع لجنة فحص ودراسة طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية والمشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم ١٤٦٨ لسنة ٢٠٢٣ بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/٢٤ بالموافقة على اعتماد التعديل المقدم من الصندوق المذكور ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٢٠٢٣/١١/١٣ ؛

قـرر :

مادة ١ - يستبدل بنصوص المادتين (٤/٤، ٦) من الباب الثانى (الاشتراكات وشروط العضوية) والبنود ("١/ب"، "٢"، "١٠/ب") من المادة (١٠) من الباب الثالث (المزايا) النصوص التالية :

الباب الثانى - (الاشتراكات وشروط العضوية) :

مادة ٤ - يشترط فى العضو ما يلى :

٤ - الحد الأقصى لسن الانضمام للأعضاء الجدد ٤٢ سنة بشرط سداد رسم عضوية بواقع الاشتراكات المستحقة على العضو من تاريخ التعيين حتى تاريخ الانضمام للصندوق ولا يجوز قبول أعضاء جدد تجاوزوا هذا السن .

مادة (٦) :

اشتراكات الأعضاء السنوية بواقع (١١٪) من أجر الاشتراك الوارد بالمادة (١٠/١٠/ب/٢) تخصم من مرتبات الأعضاء وتشمل نسبة ١٠,٥ لكل ألف من المبالغ التأمينية الواردة بعقد التأمين الجماعى لتغطية خطرى الوفاة والعجز المنهى للخدمة وتستخدم هذه القيمة لسداد قسط العقد التأمينى المذكور .

الباب الثالث - (المزايا) :

مادة (١٠) :

تصرف المزايا التأمينية التالية فى الحالات الآتية :

١- **فى حالة انتهاء الخدمة ببلوغ سن التقاعد القانونى (سن الستين) :**

يؤدى الصندوق للعضو ميزة تأمينية بواقع اجمالى ما يلى :

(ب) أربعة أشهر من أجر الاشتراك الوارد بالمادة (١٠/١٠/ب/١) وذلك عن كل سنة اشتراك بالصندوق اعتباراً من ٢٠١٨/١/١ وحتى تاريخ انتهاء الخدمة دون حد أقصى .

٢- **فى حالة انتهاء الخدمة بسبب الوفاة أو العجز الكلى المستديم :**

يؤدى الصندوق للعضو أو لورثته الشرعيين (فى حالة عدم تحديد مستفيدين عنه) ميزة تأمينية بواقع أربعة أشهر من أجر الاشتراك الوارد بالمادة (١٠/١٠/ب) وذلك عن كل سنة اشتراك بالصندوق اعتباراً من ٢٠١٨/١/١ وبعد أدنى عشر شهور من ذات الأجر بالإضافة إلى المزايا التأمينية التى تصرف بناء على عقد التأمين الجماعى .

(١٠/ب) أجر الاشتراك :

١- أجر الاشتراك الذى تصرف بموجبه المزايا :

هو (١٥٠٪) من الأجر الأساسى الشهرى وفقاً لجداول الأجور المرفقة بلائحة التوظيف بالجهة فى ٢٠١١/٧/١ وبعد أقصى الأجر الأساسى فى ٢٠١٢/٧/١ مثبتاً بقيمته فى ذلك التاريخ ولا يعتد بأية إضافات أخرى على هذا الأجر أيضاً كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة اكتوارية بفحص المركز المالى للصندوق واعتمادها من الهيئة .

٢- أجر الاشتراك الذى تحصل على أساسه الاشتراكات :

هو الأجر الأساسى الشهرى وفقاً لجداول الأجور المرفقة بلائحة التوظيف بالجهة فى ٢٠٢٢/٧/١ بزيادة سنوية بواقع (٧٪) على أن تطبق أول زيادة اعتباراً من ٢٠٢٤/٧/١ ولا يعتد بأية إضافات أخرى على هذا الأجر أياً كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة اكتوارية بفحص المركز المالى للصندوق واعتمادها من الهيئة .

مادة ٢ - تسرى هذه التعديلات ابتداء من التاريخ الذى قرره الجمعية العمومية للصندوق باجتماعها السالف الإشارة إليه .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ النشر ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د/ محمد فريد صالح

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية تنشئة الطلاب

المقيدة برقم (٤٥٧٢) بتاريخ ١٩/١٠/١٩٩٨

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١٢ لجمعية تنشئة الطلاب بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ محمد صلاح سعد المفوض عن جمعية تنشئة الطلاب لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛
وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ / ٢٠٢٣ / ؛
وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ / ٢٠٢٣ / بشأن الموضوع
الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية تنشئة الطلاب طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

وللائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (٤٥٧٢) .

التابعة لإدارة : السيدة زينب .

تاريخ وسنة القيد : ١٩٩٨/١٠/١٩

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٣٠١١٠١٢٠٠٣٠٩٥) .

عنوان مركز إدارتها : مدرسة السيدة زينب التجارية الثانوية بنات .

مجالات عمل الجمعية :

١- مساعدات اجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .

٢- خدمات ثقافية وعلمية ودينية .

٣- رعاية الطفولة والأمومة .

نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (سبعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد

بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأبلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية

لـ (جمعية الإحسان الخيرية المقيدة برقم ٣٦١٣ محافظة القاهرة) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة

العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن



محافظة القاهرة - إدارة الزيتون للتضامن الاجتماعى

قسم الجمعيات

قرار تعديل رقم ٦ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٨/١٥

مدير عام إدارة الزيتون الاجتماعية

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولأئحته التنفيذية والقوانين والقرارات المعدلة له ؛

وعلى محضر اجتماع جمعية عمومية غير عادية فى ٢٠٢٣/٢/٢٥ ؛

وعلى مذكرة قسم الجمعيات بخصوص طلب الموافقة على شهر التعديل المطلوب

وإدخاله على النظام الأساسى للجمعية المذكورة ؛

القرار :

أولاً - يشهر التعديل الذى يوافق عليه المؤسسون / أو الجمعية العمومية بمحضر

اجتماعها المنعقد فى ٢٠٢٣/٢/٢٥

المادة	قبل التعديل	بعد التعديل	أسباب التعديل
(١)	جمعية الخدمات الترفيهية والرحلات العلمية والتنقيفية العلمية والحج والعمرة	جمعية أهل المترو للتنمية والخدمات الاجتماعية	بسبب صعوبة الاسم على الأعضاء

ثانياً - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره .

وكيل الوزارة

مدير المديرية

أ/ أحمد عبید الشاذلى

محافظة القاهرة - الإدارة المركزية للتعاون

الإدارة العامة للتعاونيات المتنوعة

تعديل النظام الداخلي

لجمعية المعلومات للإسكان التعاوني

المسجلة برقم ٩٩٩ لسنة ٢٠١٠

بناءً على قرار الجمعية العمومية الاستثنائية المنعقدة بتاريخ ٢٢/١١/٢٠٢٣ لجمعية المعلومات للإسكان التعاوني المسجلة برقم ٩٩٩ لسنة ٢٠١٠ والم شهر عنها بالوقائع المصرية بالعدد رقم (٢٦٠) بتاريخ ١٠/١١/٢٠١٠ فإنه قد تم الموافقة على تعديل المواد (٢، ١٣) من لائحة النظام الداخلي للجمعية على النحو التالي :

مادة (٢) قبل التعديل :

منطقة عمل الجمعية : لضباط الإدارة العامة للمعلومات والتوثيق بوزارة الداخلية .

مادة (٢) بعد التعديل :

منطقة عمل الجمعية : لضباط الشرطة والعاملين بالإدارة العامة لتكنولوجيا المعلومات بوزارة الداخلية والمنتفعين بمشروعات الجمعية والجهات المتعاونة بذات المجال .

مادة (١٣) قبل التعديل :

باب العضوية فى الجمعية مفتوح لضباط الإدارة العامة للمعلومات والتوثيق بوزارة الداخلية .

مادة (١٣) بعد التعديل :

باب العضوية فى الجمعية مفتوح لضباط الشرطة والعاملين بالإدارة العامة لتكنولوجيا المعلومات بوزارة الداخلية والمنتفعين بمشروعات الجمعية والجهات المتعاونة بذات المجال .

وقد سجل هذا التعديل بسجل تعديل النظم الداخلية للجمعيات بالإدارة العامة للتعاونيات المتنوعة بالإدارة المركزية للتعاون بمحافظة القاهرة تحت رقم (١٤٧) بتاريخ ٢٧/١٢/٢٠٢٣

وكيل الوزارة

رئيس الإدارة المركزية للتعاون

والمشرف العام للإدارة العامة للإعلام والعلاقات والمراسم

لواء. د. م/ أحمد الدميري

محافظه القاهرة - الإدارة المركزية للتعاون

الإدارة العامة للتعاونيات المتنوعة

تعديل النظام الداخلي

للجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأهالى

حى عين شمس المسجلة برقم ١٢٠٨ لسنة ٢٠١٥

بناءً على قرار الجمعية العمومية الاستثنائية المنعقدة بتاريخ ٢٢/٩/٢٠٢٣ للجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأهالى حى عين شمس المسجلة برقم ١٢٠٨ لسنة ٢٠١٥ والمشهر عنها بالوقائع المصرية بالعدد رقم (١٥٣) بتاريخ ٤/٧/٢٠١٥ فإنه قد تم الموافقة على تعديل المواد (١، ٢، ١٣) من لائحة النظام الداخلى للجمعية على النحو التالى :

مادة (١) قبل التعديل :

اسم الجمعية : الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأهالى حى عين شمس .

مادة (١) بعد التعديل :

اسم الجمعية : الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأهالى حى عين شمس والمنتفعين بمشروعاتها .

مادة (٢) قبل التعديل :

منطقة عمل الجمعية : إقليمية لأهالى حى عين شمس .

مادة (٢) بعد التعديل :

منطقة عمل الجمعية : إقليمية لأهالى حى عين شمس والمنتفعين بمشروعاتها .

مادة (١٣) قبل التعديل :

باب العضوية فى الجمعية مفتوح دون تفرقه بسبب دينى أو سياسى لأهالى حى

عين شمس .

مادة (١٣) بعد التعديل :

باب العضوية فى الجمعية مفتوح دون تفرقه بسبب دينى أو سياسى لأهالى حى
عين شمس والمنتمين بمشروعاتها .

وقد سجل هذا التعديل بسجل تعديل النظم الداخلية للجمعيات بالإدارة العامة
للتعاونيات المتنوعة بالإدارة المركزية للتعاون بمحافظة القاهرة تحت رقم (١٤٦)
بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/١٣

وكيل الوزارة

رئيس الإدارة المركزية للتعاون

والمشرف العام للإدارة العامة للإعلام والعلاقات والمراسم

نواء د. م / أحمد الدميري



صورة الكترونية لإعلان عند التناول
المطابق لأحكام اللائحة التنفيذية
لإدارة العلاقات العامة والإعلام
بالتعاونيات المتنوعة

إعلانات فقد

مركز يوسف الصديق بمديرية أمن الفيوم

يعلن عن فقد كود خاتم شعار الجمهورية رقم (٣٩٤٧٢) الخاص بالمركز ، ويعتبر ملغياً .



صورة الكارنيه لا يعطى لها عند التناول

طبعت بالهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية
رئيس مجلس الإدارة
محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤

٥٩٩ - ٢٠٢٤/١/٢١ - ٢٠٢٣ / ٢٥٦٤٩

